

السؤال

أودُّ أن أسأل عن جواز كتابة آية الكرسيّ من أجل الرقية على ورقة بحبرٍ صالحٍ للأكل مصنوع من الزعفران الخالص ، أو أي نوع آخر من الحبر الصالح للأكل ، ثم إذابة الحبر في الماء ، وإعطائها كشرابٍ للمريض؛ لقد سمعت أن السلف كانوا يكتبون الآيات على أوعية المياه ، ثم يغسلونها بالماء ثم يعطونها للمرضى ؛ كي يشربوا منها ، وبناء على هذا فإنني أرغب في إنتاج منتج مكتوب عليه آيات قرآنية حتى تذاب في الماء وتُشْرَبُ . أنا أعلم بأن ابن باز - رحمه الله - أجاز هذا الأمر استناداً على ما ذكره ابن القيم - رحمه الله - في "زاد المعاد". وفقاً لدراسة قام فيها طبيب ياباني يدعى (ماسارو إيموتو) حيث وجد أن للماء قدرة على الاحتفاظ بالمعلومات بسبب ذبذبات الصوت ، مثل التلفظ بالكلمات الإيجابية على الماء ، مما يعدّل جزيئات الماء ، مثل : قول بسم الله ، كما أنه وجد أن كتابة كلمات إيجابية على آنية المياه : لها نفس التأثير ، أرغب في تطبيق أساسيات هذه القاعدة على ممارسة غسل الآيات ، عوضاً عن كتابة الآيات على ورق ، كي تذاب في الماء كشكل من أشكال الطب. أنا غير متأكد من جواز هذا الأمر، ولذا فسأكون ممتناً لأي نصيحة في هذا الموضوع ، وأي أدلة معاكسة لهذا الموضوع .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الاستشفاء بالقرآن والأدعية النبوية مشروع، وقد قال تعالى: (وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا) (الإسراء/82)

وهذا الاستشفاء يكون بالتلاوة، وبالقراءة على المريض، وعلى الماء، وشربه والاعتسال به، وبالكتابة في إناء ونحوه، وغسله بالماء وشربه، كما ورد عن جماعة من السلف.

قال ابن القيم رحمه الله في "زاد المعاد" (4/170) عن الرقية من العين :

"ورأى جماعة من السلف أن تكتب له الآيات من القرآن ، ثم يشربها . قال مجاهد : لا بأس أن يكتب القرآن ويغسله ويسقيه المريض ، ومثله عن أبي قلابة .

ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنه أمر أن يكتب لامرأة تعسر عليها ولادها أنثر من القرآن، ثم يغسل وتسقى .

وقال أيوب : رأيت أبا قلابة كتب كتابا من القرآن، ثم غسله بماء، وسقاه رجلا كان به وجع" انتهى .

ولا حرج في كتابة ذلك على ورق قابل للإذابة، بزعفران ونحوه، ما دام طاهرا، سواء كتب باليد، أو بالآلة، إذا خلا من الضرر.
والمهم أن يكون ثمة حبر أو مادة يكتب بها وتتحلل، لا أن تحفر على إناء أو على آلة، ويمر عليها الماء، فهذا لا فائدة منه.

وانظر جواب السؤال رقم (218614) .

والله أعلم.